المشاركة السياسية للمرأة في المغرب
بين التمكين القانوني و التمثلات الاجتماعية

د.السعدية لدبس

جامعة القاضي عياض/ مراكش المملكة المغربية

باحثة في القانون الدستوري والعلوم السياسية

الملخص

ينحو منطق ديناميات التحول الديمقراطي إلى مواجهة الكوابح التي تعيق العمليات المتوازنة والمتزامنة لتحديث مجتمعي شامل، أبرز هذه العمليات، الاعتراف الكامل بأحقية المرأة في المشاركة السياسية الرسمية على أساس الفاعلية والإمكان في صناعة القرار الاستراتيجي داخل المؤسسات الديمقراطية.

إذ إن الإبراز التحليلي للفاعل-المرأة والفاعلية لا يتأسس على إدماج مقاربة النوع في السياسات العمومية كتسجيل للحضور، بل بربط قوة هذا الإدماج بشروط بنيوية وتضمين مجموعة من المقومات التنموية والاجتماعية والاقتصادية.

ولئن شكلت التدابير القانونية والاجرائية في المملكة دعما لحقوق المرأة ومساواتها بالرجل في العديد من المجالات لاسيما تعزيز وجودها السياسي، فإن الإشكال المطروح هو مدى أهمية المركز القانوني وقدرته الإجرائية على تغيير واقع المشاركة السياسية للمرأة بما ينعكس إيجابا على العملية الديمقراطية والتنموية في الدولة، إذا ما استحضرنا التحديات التي تواجه المرأة المغربية في تفعيل دورها السياسي، انطلاقا من واقع مشاركتها السياسية الهشة. الهدف من ذلك، البحث عن مقاربات ممكنة تُجنبنا العثرات والنتائج السلبية التي تحصلت من الدفع بالمرأة إلى

اقتحام مجال السياسة، من دون معالجة حقيقية للمشاكل البنيوية والاجتماعية التي تتقعد عليها الهيمنة الذكورية بصرف النظر عن التوجه الرسمي الداعم لهذا المشاركة وأهمية الشرعة القانونية والإجرائية في تقوية مقاربة النوع.

Abstract

The logic of the dynamics of democratic transition tends to confront the obstacles that impede the balanced and simultaneous processes of comprehensive societal modernization, the most prominent of these processes is the full recognition of women's entitlement to formal political participation on the basis of effectiveness and potential in strategic decision-making within democratic institutions.

The analytical highlighting of the actor-woman and agency is not based on integrating the gender approach into public policies as a record of attendance, but rather by linking the strength of this inclusion to structural conditions and the inclusion of a set of developmental, social and economic components.

While the legal and procedural measures in the Kingdom support women's rights and equality with men in many areas, especially the strengthening of their political presence, the problem at hand is the extent of the importance of the legal center and its procedural ability to change the reality of women's political participation in a way that reflects positively on the democratic and development process in the state, if we recall Challenges facing Moroccan women in activating their political role, based on the reality of their fragile political participation. The goal is to search for possible approaches that avoid the pitfalls and negative consequences that have occurred from pushing women to enter politics, without a real treatment of the structural and social problems that underlie male dominance, regardless of the official orientation supporting this participation and the importance of legal and procedural legitimacy in strengthening the gender approach.

المقدمة

إن فهمـــاً معمقًـــا لمشـــاركة المـرأة في العمليـة السياسـية بـالمغرب، لا يمكـن أن يتـأتى فقـط مـن المـدخل القـانوني عـبر قـراءة سـياقات تطـور العمـل السياسـي للمـرأة منـذ دسـتور ١٩٦٢، ومـا طـرأ علـى مسـاحات ذلـك العمـل مـن تغييـر وتطـور. ولا مـن مـواد دسـتور المملكـة (٢٠١١) التـي كانـت واضـــحة في ضـــمان المناصـــفة والمسـاواة بـين الرجـل والمـرأة مـن دون فـرق يـذكر، ومـا رافـق ذلـك، مـن تشـريعات وطنيـة وتنظيميـة مكنـت المـرأة المغربيـة مـن حيـازة حقوقهـا السياسـية وأكسـبتها مكانـة سياسـية أوصلتها إلـى مواقـع محوريـة في دوائـر صنع القرار.

بـل يلـزم إلـى جانـب ذلـك، اسـتقراء واقـع المـرأة السياسـي في المغـرب ومحاولـة تفكيـك العلاقـة بـين محـددات هـذا الواقـع، المرتبطـة بـالمجتمع المغربـي وبنيتـه الثقافيـة والاجتماعيـة والاقتصـادية، وبـالمتغيرات الإقليميـة والدوليـة الطارئـة والمتلاحقـة، حتـى يمكـن أن نحـدد موقـع دور المـرأة السياسـي مـن مسـار الانتقـال الـديمقراطي في المغرب.

والمنطلـق هـو البحـث في أسـباب الفجـوة العميقـة، بـين امـتلاك المـرأة المغربيـة للمركـز القـانوني الـذي وسـع مـن دائـرة حقوقهـا وحرياتهـا، والقـدرة علـى تفعيـل هـذا المركـز مـن خـلال مشـاركتها السياسـية مـن حيـث المكانـة وقـوة التـأثير، ثـم مـن حيـث مستوى الأداء والكيفية.

إن إدراك البعـد الجـوهري لإدمـاج المـرأة في الحيـاة السياسـية، ومركزيـة دورهـا في دمقرطـة السياسـات العموميـة والنهـوض بحقـوق الإنسـان مـن خـلال توجـه الدولـة الرسـمي الـذي يـدفع إلـى الرفـع مـن نسـبة هـذه المشـاركة، عـبر الآليـات القانونيـة والمؤسسـاتية والإجرائيـة، يقابلـه تكـريس لديمومـة الثقافـة السياسـية الانتقائيـة وللذهنيـة الذكوريـة المجتمعيـة، ومـا تمثلـه واقعيـا مـن هيمنـة واحتكـار الرجـل لـدواليب القـرار السياسـي اتخـاذا وتنفيـذا... ومـا اسـتتبع ذلـك، مـن إضـعاف لقـدرة

المرأة على القيادة وعلى اتخاذ القرار وضرب لإمكانياتها في تسيير الشأن العمومي أيا كان موقعها الوظيفي.

الأمر الذي يُلْزمنا بالبحث عن مخرجات للإشكالية التالية: **كيف يمكن للمرأة المغربية المشاركة السياسية كفاعل حقيقي ومؤثر في السلطتين التنفيذية والتشريعية وفي تدبير الشأن المحلي، في ظل التحديات المجتمعية وما تمثله منظومة القيم الذكورية التي تحول من دون تغيير النظرة النمطية لقدرة المرأة؟** حسبنا من ذلك معالجة الموضوع انطلاقا أولا، من الفهم الأقوم للعوامل الاجتماعية والثقافية وما تمثله منظومة القيم الذكورية المتأصلة في المجتمع، والتي تحول بين المرأة والسياسة، وكذلك الأسباب الاقتصادية والسياسية التي تعزل المرأة عن مشاركة سياسية حقيقية فاعلة ومؤثرة. وثانيا، من خلال طرح الورقة البحثية لمقاربة استشرافية تعيننا على الوصول إلى نقطة التمكين السياسي للمرأة وقدرتها على صنع القرار الاستراتيجي، تحقيقا لمبدأ المناصفة.

من أجل ذلك تم الاعتماد في معالجة الموضوع وتحليله، على المقترب المنهجي المقاربة المتعددة، لانفتاحه على المناهج الأخرى، ولأخذه في الاعتبار المداخل السياسية، والاجتماعية، والقانونية والاقتصادية والثقافية كافة.

المبحث الأول

المرأة والمشاركة السياسية في ضوء الدساتير والتشريعات الوطنية

ينحو منطق ديناميات التحول الديمقراطي إلى مواجهة الكوابح التي تعيق العمليات المتوازنة والمتزامنة لتحديث مجتمعي شامل، أبرز هذه العمليات، الاعتراف الكامل بأحقية المرأة في المشاركة السياسية الرسمية، على أساس الفاعلية والإمكان في صناعة القرار الاستراتيجي داخل المؤسسات الديمقراطية.

إذ إن الإبراز التحليلي للفاعل – المرأة والفاعلية لا يتأسس على إدماج مقاربة النوع في السياسات

العمومية كتسجيل للحضور، بل بربط قوة هذا الإدماج بشروط بنيوية وتضمين مجموعة من المقومات التنموية والاجتماعية والاقتصادية.

ولئن شكلت التدابير القانونية والاجرائية في المملكة، دعما لحقوق المرأة ومساواتها بالرجل في العديد من المجالات، وبالخصوص تعزيز وجودها السياسي، فإن الإشكال المطروح هو مدى أهمية هذه التدابير وقدرتها في تغيير واقع المشاركة السياسية للمرأة، بما ينعكس إيجابا على العملية الديمقراطية والتنموية في الدولة، في ظل المتغيرات الإقليمية السريعة والمتلاحقة ذات التأثير الممتد في الداخل المغربي.

المطلب الأول

المركز القانوني للحقوق السياسية للمرأة

اعتمد المغرب مجموعة من التشريعات الوطنية والدولية، أقر فيها للمرأة العديد من الحقوق. و إذا قمنا بنظرة استرجاعية للدساتير المغربية منذ الاستقلال، يبدو أن قضية ضمان الحقوق السياسية للمرأة دونها عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كانت حاضرة ضمن الخيارات الرسمية للدولة، و راكمت اهتمامات متزايدا منذ دستور ١٩٦٢،الذي ساوى بين الرجل والمرأة، ليس "أمام القانون" فحسب، (الفصل الخامس) [١] بل في " التمتع بالحقوق السياسية"(الفصل الثامن)[٢] وأن تكون ناخبة، ولها الحق في تأسيس و الانخراط في المنظمات و الأحزاب السياسية (الفصل التاسع)[٣]،وأن تتقلد الوظائف والمناصب العمومية (الفصل الثاني عشر)[٤]. هذه الحقوق نفسها ضمنها دستور ١٩٧٠ ودستور ١٩٧٢ وكذلك دستور ١٩٩٦على نحو مكرّر.

غير أنه إذا انتقلنا إلى دستور٢٠١١ الذي أعقب المد الثوري في الدول العربية وجاء في سياقه، فيمكن أن نسجل بعض التغيرات التي طرأت على متنه، فيما يخص قضية مقاربة النوع والتمييز الإيجابي على نحو أعاد الاعتبار القانوني للمواطنة المتساوية، ولأحقية المرأة في المساواة السياسية

والاجتماعية والمدنية بالرجل، فكانت الدلالة الأبرز على هذا الاستقراء، قبل الانتقال إلى المضمون، هو استدعاء خَمس نساء للإسهام في صياغة الدستور واعتمادهن عضوات مشاركات في " اللجنة الاستشارية لصياغة الدستور".

على مستوى الإقرار بالحقوق والحريات، تم في مواضع مختلفة من الدستور، في الفصل التاسع عشر[٥] يظهر بوضوح من نصه، تخويل المرأة لجميع حقوقها المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية، وتمتيعها بالحريات المكفولة لها على قدم المساواة مع الرجل، وفق ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الدولة.

كما احتوى الدستور في هذا الفصل في باب الحريات والحقوق الأساسية تأكيد و" سعي الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء " وإحداث لهذه الغاية هيئة" للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز".

أما الفصل الثلاثين، فقد تناول المشاركة في الحياة السياسية للمرأة المغربية كحق من حقوق المواطنة والذي يشمل " الحق في التصويت وفي الترشح للانتخابات " و "التمتع بالحقوق المدنية والسياسية" و "ينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية ".

وقد خول (الفصل التاسع والعشرين)[٦] للمرأة حرية الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي وتأسيس الجمعيات والانتماء النقابي والسياسي وحق الإضراب.

وفي (الفصل الواحد والثلاثون) [٧]نص على إفادة المرأة بشكل متساوي للرجل، من الحقوق الاجتماعية كافة وضمان الحصول عليها من سكن وشغل وصحة وحماية اجتماعية وتنمية مستدامة ومعالجة الأوضاع الهشة، وولوج الوظائف العمومية وفق الاستحقاق.

لقد أرست مقتضيات دستور٢٠١١ على خلاف الدساتير السابقة، مبدأ المساواة بين الجنسين وعدم التمييز في إطار التنصيص الدستوري ليس على الحقوق السياسية وحسب، بل كذلك في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية الذي كان مُغيَّبا، ليشمل حتى الأسرة (القائمة على علاقة الزواج الشرعية) وضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية لها كما هو تبين آنفا من منطوق (الفصل الواحد والثلاثون).

إن هذا التوجه الإصلاحي للنظام المغربي الذي رسخ دستوريا للمساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات ومأسسته عبر" إحداث هيئة مكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز بموجب الفصل ١٩" كما ورد في (الفصل مائة وأربعة وستون)[٨] يأخذنا نحو البحث عن مدى تعزيز التمكين الدستوري للحقوق السياسية للمرأة بالتضمين التشريعي والاتفاقي لها.

في هذا الإطار تبنت الدولة، مجموعة من الإجراءات والتدابير المتعلقة بحقوق المرأة، على رأسها، مدونة الأسرة التي أسست للعديد من المرتكزات والمبادئ التي تحمي من خلاله الأسرة (المرأة والرجل والأطفال، أهم ما جاءت به في هذا الصدد : المساواة في سن الزواج في ١٨ سنة، جعل الولاية حقا للمرأة الرشيدة حسب اختيارها ومصلحتها، الطلاق والتطليق حق يمارسه الزوجين، المساواة في رعاية الأسرة، تدبير الأموال المكتسبة من لدن الزوجين بالاتفاق، تقييد تعدد الزوجات...)، فضلا عن إلى اعتماد قانون تجريم العنف ضدها، و تعديل قانون الجنسية التي أصبحت معه الأم المغربية ناقلة لجنسيتها الأصلية لأبنائها في جميع الأحوال.

فضلا عما تقدم آنفا، نجد، القانون التنظيمي رقم ١١ ,٢٩ للأحزاب، الذي يوجب على كل حزب توسيع مشاركة النساء والشباب في العمل السياسي، مع العمل على احتلال النساء ثلث المناصب القيادية في الهيئات التقريرية للأحزاب مركزيا وجهويا.

القانون التنظيمي رقم ١١ ,٥٩، بموجبه تم تخصيص دائرة انتخابية للنساء على صعيد كل عمالة أو إقليم أو عمالة مقاطعات في مجلس الجهة، على أن تمثل فيه النساء ثلث عدد المقاعد المخصصة.

القانون التنظيمي رقم ١٢ ,٠٢ المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، الذي ينص على المناصفة بين النساء والرجال في الفقرة الأولى من المادة الرابعة.

القانون التنظيمي ١٢ ,٢٨ المتعلق بمجلس المستشارين، الذي بموجبه يتم التنصيص على اعتماد لوائح الترشيح لمقاعد المجلس على ترتيب الترشيحات تناوبا بين الجنسين.

كما تم إحداث الهيئة الدستورية للمناصفة ومكافحة أشكال التمييز كلها، فضلا عن صندوق تقوية قدرات النساء التمثيلية والميثاق الوطني الخاص بتحسين صورة المرأة في الإعلام...[٩]

أما في ما يخص الجانب الاتفاقي في إطاره العلائقي مع المنظمات الدولية والإقليمية، فالمملكة صادقت على مجمل الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية التي تخص المرأة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤٨؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦؛ اتفاقية القضاء على أشكال التمييز جميعها ضد المرأة ١٧٧٩ التي دخلت حيز التنفيذ ١٩٨١(سيداو)؛ الاتفاقية العربية لعام ١٩٦٦؛إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة ١٩٦٦.

فضلا عن الحضور وتثمين نتائج المؤتمرات الدولية، كان أهمها: المؤتمر العالمي للمرأة في مكسيكو ١٩٧٥؛ مؤتمر كوبنهاكن ١٩٨٠؛ مؤتمر نيروبي كينيا ١٩٨٥؛ مؤتمر بكين؛ مؤتمر بيكين+٥ في

نيويورك عام ٢٠٠٠ أصدرت الأمم المتحدة من خلاله وثيقة بيكين+٥ طلبت فيها تعزيز الحملات الجندرية والتدريب على المساواة...

إن هذا الزخم من الالتزام القانوني والاتفاقي للمغرب بحقوق المرأة، يفرض علينا حقيقة التساؤل عن مخرجات مضامينه على محك الممارسة الفعلية. بمعنى أدق، هل المركز القانوني الذي خول للمرأة مجموعة من الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، أسهم في فاعلية وتأثير مشاركتها السياسية في مراكز القرار السياسي تشريعيا وتنفيذيا وفي تدبير الشأن المحلي، على نحو أسهم في إحداث التغيير الديمقراطي انطلاقا، من النهوض بوضعها الاجتماعي والتنموي والاقتصادي والثقافي في ظل التحديات المجتمعية المختلفة...؟

المطلب الثاني

واقع المشاركة السياسية للمرأة في المغرب

في قراءة لنسب التمثيل النسائي في الجهاز التشريعي منذ عام ٢٠٠٢، يتبدى جليا أن سياسة التمييز الإيجابي التي نهجها المغرب لإعادة تموقع المرأة داخل دوائر القرار السياسي أحرزت جدواها بتصاعد حضور المرأة في البرلمان.

فبعد أن كانت امرأتين فقط من عدد ٣٣٣ برلمانيا هن اللاتي تمثل نساء المغرب تشريعيا أي بنسبة ٠,٦ في المائة، انتقلت النسبة المئوية بعد انتخابات ٢٠٠٢ ووصول المعارضة إلى الحكم (حكومة التناوب) إلى إحدى عشر في المائة أي خمسة وثلاثين امرأة. ٣٠ مقعد خصصته القوانين الانتخابية ضمن اللائحة الوطنية بينما نجحت خمس نساء ضمن اللوائح المحلية.

في الاستحقاقات التشريعية الموالية (التي تم إجراءها سنة ٢٠٠٧)، تراجعت نسبة التمثيل النسائي إلى أربع نساء من خارج نظام الكوتا أي وجود ٣٤ امرأة بالبرلمان

بنسبة عشرة في المائة. لتصل سنة ٢٠١١ في إطار الدستور الجديد الذي تضمن آلية تشريعية جديدة رفعت مستوى التمثيل النسائي إلى ٦٠ مقعدا بدل ٣٠ في الانتخابات السابقة، وهو ما مكن من ولوج ٦٧ امرأة إلى البرلمان، بزيادة نسبتها ١٧ في المائة من عدد المقاعد. وخلال الانتخابات التشريعية لسنة ٢٠١٦ ارتفعت تمثيلية النساء إلى ٨١ امرأة من أصل ٣٩٥ في مجلس النواب بنسبة ٢٠,٥ في المائة، ٦ منهن وصلن عن طريق اللائحة النسوية الوطنية و٩ عبر اللوائح المحلية و١٢ عبر لائحة الشباب، ما يمثل زيادة بنسبة ٤ في المائة.[١٠]

أما الاستحقاقات المحلية، فيمكن القول، أن مشاركة المرأة كانت مبكرة مقارنة مع الانتخابات التشريعية، حيث شاركت المرأة في أول انتخابات بلدية وقروية سنة ١٩٦٠، رغم أن عدد المرشحات لم يتجاوز ١٤ مرشحة ولم يتم انتخاب أي امرأة في هذه الانتخابات التي بلغ مجموع المرشحين فيها ١٧١٧٤.

هذا، ورغم تطور الخطاب السياسي والحقوقي في بداية التسعينيات واكبته كما ذكرنا آنفا، دينامية قانونية ومؤسساتية إلا أن السمة الغالبة على أول انتخابات جماعية أجريت في الألفية الثالثة بعد إقرار الكوتا في الانتخابات البرلمانية لسنة ٢٠٠٢ هي الضعف حتى و إن تضاعف عدد المرشحات لهذه الانتخابات والذي بلغ ٦٠٨٤ امرأة، فإن ١٢٨ امرأة فقط استطعن الحصول على مقعد من بين ٢٢٩٤٥ بنسبة ٠,٥٦ في المائة، ثم إن أغلب العضوات الفائزات ينتمين إلى الوسط الحضري (أكثر من ٧٩ في المائة في انتخابات ٢٠٠٣)[١١].

في انتخابات ١٢ يونيو ٢٠٠٩ عرفت هذه الأرقام تصاعدا مقارنة مع سنة ٢٠٠٣، حيث انتقلت نسبة النساء المستشارات من ٠,٥٦ إلى ١٢,٣ في المائة، وانتقلت نسبة النساء اللائي أصبحن يحصين بمنصب رئيس المجلس من ٠,١٣ في المائة إلى ٠,٨٠ في المائة. أما انتخابات الجماعات الترابية في الرابع

من شتنبر ٢٠١٥، كأول انتخابات محلية بعد دستور ٢٠١١ فقد عبرت نتائجها عن خطوة نوعية نحو تعزيز التمثيل النسائي في المجالس المنتخبة المحلية، حيث حصلت النساء في الانتخابات الجماعية على ٦٦٧٣ مقعدا من ١٥ ألف و٢٨ منتخبا جماعيا أي ما يعادل تقريبا ضعف العدد المسجل في الاقتراع الجماعي لسنة ٢٠٠٩[١٢].

أما عن وجود المرأة في الجهاز التنفيذي، فيمكن معرفته عبر تمثيل تمثيلية النساء في الحكومات المتعاقبة منذ الاستقلال حتى التعيين الحكومي الأخير بتاريخ ٠٩ أكتوبر ٢٠١٩، وخلال هذه المدة الممتدة تمكنت المرأة المغربية من الوصول إلى دوائر القرار التنفيذي أول مرة في غشت، ١٩٩٧ تقلدت خلالها أربع نساء كتابة الدولة لدى وزير.

وفي المدة الحكومية بين ١٩٩٨ و٢٠٠٠(حكومة التناوب) اتسمت بتقليص العدد إلى كاتبتي دولة لدى وزير. أما نسخة ٢٠٠٢ــ٢٠٠٧، لم تختلف عن سابقيها فقد عرفت تنصيب ثلاث نساء ككاتبات دولة ووزيرة منتدبة واحدة.

عرفت هذه الأرقام تغييرا واضحا نحو التصاعد في النسخة الحكومية ٢٠٠٧ ــ٢٠١٢ (حكومة السيد عباس الفاسي) خمس وزيرات وكاتبتان للدولة. أما حكومة ٣ يناير ٢٠١٢ التي أعقبت الحركة الاحتجاجية وأسفرت عن تغيير الدستور لم تمنح للنساء سوى حقيبة وزارية من أصل ٣١ وزير، وكانت لوزارة (التنمية الاجتماعية والتضامن). في حين النسخة الثانية من الحكومة ١٠ أكتوبر ٢٠١٣ فأسفرت عن ٣٩ حقيبة وزارية، ست منها للنساء، وزيرتين والمتبقيات وزيرات منتدبات لدى وزير. بينما الحكومة المُنَصَّبَة رسميا في ٩ أكتوبر ٢٠١٩ وهي حكومة كفاءات، تقلص عددها إلى ٢٤ وزير، بينهم أربع نساء، ثلاث وزيرات ووزيرة واحدة منتدبة لدى وزير[١٣].

و إذا ما انتقلنا إلى ثمار إجراءات التمييز الإيجابي في

الاستحقاقات الجماعية، فيلاحظ أن هناك شبه غياب للنساء في مواقع القرار الناتجة عن هذه الانتخابات كرئيسات للجهات أو الجماعات أو العمالات، فمثلا انتخابات ٤ شتنبر ٢٠١٥ (٦٦٧٣ ناخبة) تمت رئاسة ١٢ جماعة محلية فقط، كما لم يتجاوز عدد المناصب الممنوحة للنساء في مكاتب المجالس ٢٠٠ منصب، في حين لم تحصل أي امرأة على منصب عمدة أو رئيسة جهة، وهي أرقام تؤكد تراجع تمثيل النساء في المكاتب المسيرة للمجالس الجماعية والجهوية رغم أن القانون ينص على ضمان تمثيل المرأة في المكاتب[١٤].

إن التركيز على هذه الأرقام، سواء المتعلقة بالمشاركة السياسية في الجهاز التشريعي أم التنفيذي في علاقتها بالتوجه الرسمي للدولة الذي يدفع إلى الرفع من نسبة هذه المشاركة، عبر الآليات القانونية والمؤسساتية والإجرائية، يوصلنا إلى القول، أن هناك تجسيدا فعليا لوعي الدولة بأهمية حقوق الإنسان، وبمركزية دور المرأة في دمقرطة السياسات العمومية وفي تحقيق الانتقال إلى الديمقراطية، لكن إدراك هذا البعد الجوهري بإدماج المرأة في الحياة السياسية وما يمثله واقعيا، هو ما سيعيننا على الفهم الأقوم لمبدأ المناصفة و ما يستتبعه من ضمانات النجاح في غلق مداخل الإقصاء المتعددة.

ولعل الانطلاق من التسليم أولا، بنسبية التصاعد التمثيلي للمرأة من خلال الأرقام المذكورة سلفا (على سبيل المثال وليس الحصر) لدلالتها على ضعفها وهزالتها بالنظر إلى ما تمثله المرأة المغربية على مستوى الكتلة السكانية وعلى مستوى اختراقها لأغلب المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والثقافية.

وثانيا، مشاركة المرأة و وصولها إلى دوائر صنع القرار السياسي لا يؤثر في مسالكها القرارية على نحو استراتيجي، من حيث الصنع والاتخاذ والتنفيذ، حتى إذا ما استوقفتنا التعيينات في المناصب

الحكومية المتزايدة على أساس "التعددية المواطناتية" إن صح القول، أو التمييز الإيجابي، فإن ماهية هذه التعيينات تلامس بعض الحقائق، أبرزها أن، أغلب النساء اللائي وصلن إلى الحكومة هن كاتبات دولة ولسن المسؤولات المباشرات عن تدبير قطاعات عمومية بعينها، ثم إن هذه القطاعات العمومية التي كُلِّفْنَ بها سواء كوزيرات أم وزيرات منتدبات أم كاتبات دولة، لا تخرجن عن قطاعات تتقاطع مع الدور الطبيعي للمرأة المغربية في التمثلات الاجتماعية والتي لا تنفك عن متلازمة، الأسرة، التضامن، الشباب، الرياضة والثقافة...ولا تتعدى ذلك إلى قطاعات عمومية ذات تماس مباشر مع معضلات اجتماعية، وذات بعد استراتيجي للدولة في الداخل وفي الخارج.

أما على مستوى السلطة التشريعية فنادرا ما ترأسن اللجان النيابية الدائمة.

وثالثا، لأن واقع هذه المشاركة على أهميتها لم تغير واقع المرأة المغربية وتحسن منه اجتماعيا وتنمويا واقتصاديا وسياسيا إلا ما ندر وبشكل محدود وفي إطار توجهات الأحزاب والحكومة، كالمساهمة في إخراج قانون تشغيل عاملات المنازل على سبيل الذكر. وفي هذا الصدد يمكن القول، أن المجتمع المدني وفعالياته النسائية بالمغرب من خلال نظالته المكثفة خدم بعض قضايا المرأة (كقضايا التحرش والاغتصاب) أكثر من النساء اللاتي تبوأن مراكز المسؤولية سواء في الجهاز التشريعي أو التنفيذي.

أما رابعا، فهو التمييز الإيجابي أو ما يصطلح عليه بتقنية الكوتا، التي سمحت بوصول النساء سواء إلى البرلمان أو إلى الحكومة عبر التسلق السياسي وليس عن طريق الكفاءة والاستحقاق والخبرة السياسية والمؤهلات اللازمة لهذ المشاركة، ما يكرس النظرة الإلحاقية بالرجل هذا من جهة، ومن جهة ثانية انعكاس هذا التمييز الإيجابي على المردودية

وعلى العوائد المنتظرة سواء في المسائل التشريعية أو في تدبير السياسات العمومية والمحلية. ومن تم انتقل نظام الكوتا، كاجتهاد مؤقت يحد من الهيمنة السياسية للرجل في أجهزة الدولة لصالح المرأة إلى أحد أنواع الريع السياسي.

"وهذا ما يؤكد عجز القانون على تغيير الواقع المتميز بهيمنة العقلية الذكورية في تقسيم المناصب الانتخابية... فالمتحكم في الهيمنة الذكورية هي البنى الاجتماعية التي يصعب تغييرها بنصوص قانونية"(١٥).

لذلك المركزية الرجولية في الشأن السياسي وعجز المرأة المغربية على تفعيل دورها الذي ضمنه لها القانون، يجد تبريره في عدة عوامل قد تختلف في التصنيفات لكنها ترتبط باللاشعور الجمعي اتجاه المرأة صورة وتصورا وصيرورة ...

المبحث الثاني

مشاركة المرأة السياسية في المغرب بين المعوقات وفرص التمكين السياسي

لا شك إن إنصاف المرأة وتمكينها من حقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، يفرض نفسه أفقا لإعادة بناء السياسات، والتفاعل مع مقتضيات السياقات المختلفة والاستجابة لأسئلتها واجتياز تحدياتها. وأي هدم لعملية التمكين القانوني والسياسي والاجتماعي للمرأة، هو تكريس للتخلف وخدمة للاستبداد الاجتماعي والسياسي، ومعاكسة اتجاه الإنسانية.

من هذا المنطلق، تستدعي الورقة البحثية ضرورة الكشف وتجلية عوامل عجز المرأة المغربية، على تفعيل دورها السياسي انطلاقا من واقع مشاركتها السياسية السلبية، وانطلاقا كذلك من مؤشرات الفاعلية، حسبنا من ذلك البحث عن مقاربات ممكنة تُجنبنا العثرات والنتائج السلبية التي تحصلت من الرغبة في وجود المرأة في المجال السياسي، من دون إرادة حقيقية

للحكومات المتعاقبة لمعالجة المشاكل البنيوية والاجتماعية التي تتقعد عليها الهيمنة الذكورية بصرف النظر عن الخطاب الرسمي الداعم لهذا المشاركة وأهمية الشرعة القانونية والإجرائية في تقوية مقاربة النوع.

المطلب الأول

معيقات المرأة المغربية في تفعيل دورها السياسي

لا تنفصل الظاهرة السياسية مهما كانت أشكالها عن البيئة والوسط الذي تظهر فيه. ومعاينة المسار المتعثر لمشاركة المرأة في المجال السياسي، يُظهر إلى حد كبير تأثره بالشروط الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية، والثقافية المحيطة. هذه الشروط إن لم تحسن من وضعية المرأة وتعزز مكانتها داخل منظومة السلطة والمجتمع فإنها بالقياس تصبح معيقا لها.

على هذا الأساس تقترح الورقة تصنيف هذه المعيقات إلى خمسة أنواع، رغم تأكيدنا على أن تفسيرها لا يخضع للفصل:

ـ العوائق الثقافية: وتتعلق بطغيان الموروث الثقافي والتوظيف السلبي العقائدي .فرغم ولوج المرأة ميدان العمل خارج المنزل و إثبات جدارتها فيه، ورغم اعتراف الدساتير لها بحقوقها السياسية، المجتمع لا يوفر لها الفرصة لكي تساهم بفعالية في الميدان السياسي، فهو مجتمع تقليدي في غالبيته، قائم على أساس سيطرة الرجل واحتكاره مسؤولية أخذ القرارات المهمة في المسائل العامة والخاصة، وتُبرر هذه القناعات الراسخة بضعف المرأة وعدم جواز توليها المناصب السياسية بالاعتماد على أحاديث وتفسيرات دينية ضيقة ومغلوطة، التي ليس لها أصل إلا في الثقافة العربية المثقلة بتبعات الذهنية الذكورية [١٦].

هذه الذهنية تشكلت منذ التنشئة الأولى للطفل وبلورة عقليته على مفاهيم تقليدية حول التمييز الجندري، المعيار الأساسي له هو، الأفضلية للذكر بينما الأنثى تُختزل في التبعية والإلحاق له. المفارقة

الملفتة أن المرأة (الأم) ساهمت في تقليل قدرتها على أن تتساوى وتكون ندا للرجل في الولوج إلى الحياة العامة، بأن كرست هذه النمطية العنصرية في تكوين هوية الطفل على هذا التمايز والتراتبية الجنسية.

- **العوائق الاجتماعية**: في هذا الإطار يمكن التركيز أولا، على العائق المعرفي ثم عائق العنف الأسري.

فيما يخص العائق المعرفي، فحسب الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية خلال سنة ٢٠١٤،بلغت نسبة الفتيات والنساء الأميات ٦٦ في المائة من المخزون الإجمالي للأمية مقابل ٤٤ في المئة لذى الذكور.في الوسط القروي نسبة الأميين تقدر ب٥٧ في المائة من المخزون الإجمالي للأمية بالمغرب مقابل ٤٣ في المائة بالوسط الحضري.[١٧]

ورغم الإقرار بالمجهودات الكبيرة التي تقوم بها الدولة منذ إعطاء الانطلاقة الأولى بفتح المساجد للدروس محو الأمية سنة ٢٠٠٠ إذ بلغت نسبة المستفيدات ٩١،٢٩ من مجموع المستفيدين من هذه البرامج (حسب الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية). إلا أن النسب الكبيرة في صفوف النساء انعكست على دورها الاجتماعي والاقتصادي والتنموي ومن ثم السياسي.

فيما يخص العائق الثاني في هذا المحور وهو العنف ضد المرأة، فيمكن التأكيد في هذا الصدد على أن المرأة المغربية ما زالت تعاني من العنف النفسي والجسدي والكلامي مع تجريم القانون لذلك وإنشاء تدابير وقائية وتوفير حماية للناجيات من العنف إلا أن نسبة من عانين منه جسديا ونفسيا واقتصاديا في المغرب عام ٢٠٠٩ في الفئة العمرية ما بين ١٨ و٦٥ عاما بلغت ٦٢،٨ . ٥٥ بالمائة من العينة تعرضن "للعنف الزوجي" و٥ ,١٣ بالمائة "العنف العائلي[١٨] ".

- **العوائق الاقتصادية**: تعاني النساء فضلا عن ضعف مشاركتهن الاقتصادية التي لم تتجاوز ٢٥ في المائة سنة ٢٠١٢ مقابل ٣٠ في المائة سنة ١٩٩٩، البطالة أكثر

من الرجال، لا سيما في صفوف الحاصلات على شهادات، إلى جانب تمركز الظاهرة أكثر في المدن، إذ تصل نسبة بطالتهن إلى ٢١ في المائة مقابل ١١ في المائة للرجال، وتبقى ثلاث أرباع النساء أكثر من سنة كاملة من دون النجاح في الحصول على وظيفة، مقارنة بنسبة ٦٠ في المائة من الرجال.[١٩]

وعند قياس التفاوت بين الجنسين بهذا الخصوص، فإن المغرب يصنف في مراتب متأخرة في عدد من المؤشرات، حيث يحتل المرتبة ١٣٥ من أصل ١٤٢ بلدا في المشاركة الاقتصادية للنساء سنة ٢٠١٤، كما يحتل المرتبة ١١٦ من أصل ١٢٨ في مجال فعالية السياسات والتدابير المتعلقة بتمكين المرأة اقتصاديا، مع وجوده في المرتبة ٢٤ من أصل ٣٠ فيما يتعلق بسياساتوآليات دعم ومواكبة المقاولات ذات الإمكانات القوية، وتصنيفه ضمن البلدان التي لها ثقافة محافظة من حيث قبول الدور السوسيواقتصادي الذي تؤديه النساء في المجتمع[٢٠]. وبلغة المؤشرات فنصيب المرأة المغربية في سوق الشغل لا يتعدى ٢٦ في المائة، ما يعني هشاشة في تمكين المرأة المغربية من عالم الاستثمار[٢١].

تعزز هذه الفوارق نسبة الفقر في صفوف النساء، فالاهتمام بإيجاد فرصة عمل تعيل بها نفسها وأسرتها، مع ما تعانيه من إقصاء وتهميش وتفاوت في الأجور في القطاع الخاص لا سيما في الوسط القروي الذي تتمركز فيه الأنشطة ذات القيمة المتدنية، يلغي لديها الرغبة في أي حس سياسي أو مشاركة سياسية ويفرض عليها الارتهان إلى واقع اليأس والدونية من دون أن تتطلع إلى الانخراط داخل الهيئات والمنظمات السياسية بما فيها الأحزاب...

- **العوائق الذاتية**: تتحمل المرأة جزء من المسؤولية الذاتية في هزالة وفاعلية تواجدها في المجال العام السياسي، الذي يتحدد بالمستوى المعرفي المتحصل عليه، ومستوى الوعي

لـديها وكـذلك المكـون النضـالي، ولأن الشـروط الذاتيـة هـذه لـم يكتمـل نضـجها، فـإن المـرأة لـم تتجـاوز خريطـة الطريـق المرسـومة لهـا مجتمعيـا عـبر المـوروث الثقـافي والـديني الـذي يحـدد لهـا مسـارها الإنسـاني تحـت وصـاية الرجـل (الأب ثـم الـزوج) الـذي يمنـع عنهـا اقتحـام المجـال السياسـي الخـاص بالرجـل المؤهـل لـذلك. وإن هـي تمكنـت مـن الولـوج إلـى الشـأن السياسـي، فإنهـا تعيـد إنتـاج الـدور الإلحـاقي بالرجـل و شـرعنة مركزيتـه الرجوليـة داخـل الحـزب وفي الهيئـات السياسـية الأخـرى. لأن تعتقـد أنهـا تسـتمد كينونتهـا السياسـية مـن الرجـل المسـيطر علـى القـرار الحزبـي وعلـى المجال السياسي برمته.

ومـن ثـم المـرأة السياسـية تتجـه عكـس مـا أسسـت لـه مـن غايـات للوصـول إلـى مراكـز القـرار السياسـي بإحـداث تغييـرات في البنيـة الداخليـة للـنظم الاجتماعيـة تهـم أولا تغيير نظـرة المـرأة لـذاتها و لكينونتهـا. ففـي الأسـاس، وضـمن المنطقـي أن تـدافع المـرأة عـن حقـوق المـرأة، وأن يكـون اختيارهـا في العمليـة الانتخابيـة هـو التصـويت لصـالح مواطنتهـا، وهـذا لأن المـرأة أكثـر تعبيـرا عـن متطلبـات المـرأة وإدراكـا لوضـعها الحقـوقي والاجتمـاعي (لـيس مـن بـاب التمييـز النـوعي ولكـن مـن بـاب الكفـاءة إن وجـدت) غيـر أن الملاحـظ علـى النقـيض مـن ذلـك. المـرأة لا تسـاند المـرأة المترشـحة للانتخابـات، لأنهـا ببسـاطة لـم تنفصـل عـن تمثلاتهـا السـلبية لـذاتها وعـن النزعـة التمييزيـة ضـد نفسـها التـي تـربط قـيم الإنجـاز في المجـال السياسـي وغيـره مـن المجالات بالرجل...

- **العوائـق السياسـية**: ضـمنها الأحـزاب السياسـية، التـي ترضـى بـالمرأة أن تقـوم بالسُّـخرة السياسـية، وأن تكـون ضـمن توافقـات الحـزب مـن دون أن تخـرج عليهـا. فـالأحزاب السياسـية يهـيمن عليهـا الرجـال، وهـم يحتفظـون نتيجـة ذلـك،

بالقدرة على السيطرة على التعيينات للقوائم الانتخابية والمؤسسات الحزبية.

وبما أن الرجل يميل إلى تعيين رجل، لم تفلح الأحزاب السياسية في تحقيق تمثيل عادل للمرأة من حيث العضوية فيها أو في حوكمتها الداخلية. وعادة لاستيفاء نظام الحصص، فإنها توضع في مناصب دنيا أو في دوائر انتخابية يقل فيها احتمال فوز الحزب المعني.

ويمنع هذا النقص في تمثيل المرأة في القوائم الحزبية من وصولها إلى الهياكل التنظيمية والتمويل، فضلا عن شبكات الدعم والإرشاد التي غالبا ما تكون ضرورية للمشاركة في العمل السياسي. فالمرأة نادرا ما تحصل على فرصة الحصول على مُوجِّه يدعمها في المجال السياسي، وعندما تتوافر لديها الفرصة، يكون الموجه أحد أفراد الأسرة الأب أو الزوج لأن ذلك مقبولا من الناحية الاجتماعية[٢٢].

المطلب الثاني

المرأة وفرص التمكين السياسي: مقاربة الممكن

طالما أن المشاركة السياسية تعني تحقيق مساهمة أوسع في رسم السياسة العامة التي تتضمن عملية صنع القرارات وصياغتها وتنفيذها، إذن يمكن عدّها(المشاركة) أهم عناصر المفهوم الديمقراطي، والدعامة الأساسية لقيام الدولة الديمقراطية بالشكل الذي نستطيع فيه القول، أنه لا يمكن أن تكون ديمقراطية ما لم توجد سمة المشاركة السياسية[٢٣]على أساس الفاعلية والتأثير.

لذلك تكمن صلة المشاركة السياسية للمرأة بتحقيق المدركات والتطلعات الممكنة وصولا إلى نقطة التمكين السياسي والقدرة على صنع القرار، في تحقيق جملة من الشروط:

- **الشرط الأول: يتعلق بالبنية الثقافية – الاجتماعية**: عبر النهوض بقطاع التعليم، بتضمين المناهج والمقررات الدراسية حقوق المرأة وأهمية وجودها في الحياة العامة والحياة السياسية

بالخصوص، والعمل من خلالها على تغيير الصورة النمطية السلبية المترسخة في الذهنية المجتمعية عنها.

وكذلك، عن طريق تسخير وسائل الإعلام المحلية والوطنية، للتصدي للتمييز القائم على النوع عبر برامج القنوات التلفزيونية والإذاعية وإدراج النماذج السينمائية الروائية والوثائقية، التي تأخذ على عاتقها محاربة القوالب النمطية السلبية لصورة المرأة في المجتمع.

ـــ تشجيع الخطاب الديني المعتدل بإدماج مقاربة النوع في تكوين الأئمة والمرشدين، وتشجيع الفقهاء والعلماء والدعاة على تصحيح المغالطات الدينية عن المرأة، التي تكرس التبعية والإلحاق بالرجل وتعمل على إقصاء المرأة مجتمعيا، سواء من خلال الخطب أم عبر اللقاءات والإنتاجات الفكرية والعلمية.

- دعم فعاليات المجتمع المدني للتعبئة في أوساط المجتمع بالتعريف بحقوق المرأة وبأهمية دورها في المجال السياسي سعيا منها، الإسهام في تغيير التمثلات الاجتماعية عن المرأة صورة وتصورا.

- **الشرط الثاني، مشاركة المرأة في عملية صنع وتنفيذ القرار**، عبر تعزيز الإرادة السياسية عند الحكومات، باستحضار مقاربة النوع في السياسات العمومية الوطنية والمحلية ليس بالاعتماد على نظام "الكوتا" كتقنية مرحلية تساهم في تواجد المرأة في الجهاز التشريعي والتنفيذي وطنيا وفي المجالس الجماعية على المستوى المحلي بل بالإدماج الفعلي في دوائر القرار صنعا واتخاذا وتنفيذا.

- **الشرط الثالث، تنظيم الحياة السياسية**: في هذا الصدد، يمكن التركيز على وظائف الأحزاب السياسية بوصفها إحدى أهم قنوات المشاركة السياسية، بالنظر إلى الدور المحوري والمهم الذي تؤديه في سير وتنظيم العملية السياسية في

الدولة. وهي بذلك طرف بالغ الأهمية تضطلع بمهمات أساسية في تأطير الرأي العام؛ تكوين الثقافة السياسية؛ التربية السياسية؛ الاندماج الاجتماعي.[٢٤]

لذلك فالأحزاب، من أهم المؤسسات الموكول لها تعزيز مكانة المرأة في المشهد السياسي بتفعيل حملات التوعية بين الناخبين بشأن حق المرأة في المشاركة السياسية ومدى الفائدة التي تعود على المجتمع من جراء النهوض بأوضاع المرأة، وهذا لن يتأتى، إلا بتبني الأحزاب لاستراتيجية واضحة تكفل المشاركة السياسية للمرأة عبر تذليل العقبات ونشر الديمقراطية الداخلية، تطوير الثقافة السياسية، تعزيز حضور المرأة في الهياكل المركزية للأحزاب، الالتزام بتأهيل المرأة وتمكينها سياسيا والإفادة من التجارب الناجحة في هذا المجال كالأحزاب في الدول الاسكندنافية. ثم دمقرطة نظام الكوتا على أساس الشفافية الكفاءة والنزاهة بعيدا عن منطق الترضيات...[٢٥].

النتائج

قادتنا معالجة موضوع الدراسة إلى الخروج بالتأكيدات الآتية:

- الرفع من نسبة مشاركة المرأة المغربية في المجال السياسي، ووصولها إلى الجهاز التشريعي والتنفيذي وفي المجالس الجماعية، عبر الآليات القانونية والمؤسساتية والإجرائية، يوصلنا إلى القول أن هناك توجه رسمي واضح ومعلن للدولة المغربية يدفع نحو حضور المرأة سياسيا. كما أنه تجسيد فعلي لوعي الدولة بأهمية حقوق الإنسان، وبمركزية دور المرأة في دمقرطة السياسات العمومية وفي تحقيق الانتقال إلى الديمقراطية.
- مشاركة المرأة ووصولها إلى دوائر صنع القرار السياسي لا يؤثر في المسالك القرارية على نحو استراتيجي من حيث الصنع والاتخاذ والتنفيذ.

- نسبية التصاعد التمثيلي للمرأة من خلال الأرقام المسجلة، تدل على ضعفها وهزالتها بالنظر إلى ما تمثله المرأة المغربية على مستوى الكتلة السكانية وعلى مستوى قدرتها في اختراق أغلب المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والثقافية.
- المركزية الرجولية في الشأن السياسي وعجز المرأة المغربية على تفعيل دورها الذي ضمنه لها القانون، يجد تبريره في عدة عوامل قد تختلف في التصنيفات لكنها ترتبط باللاشعور الجمعي للمجتمع اتجاه المرأة صورة وتصورا وصيرورة.
- الظاهرة السياسية لا تنفصل مهما كانت أشكالها عن البيئة والوسط الذي تظهر فيه، ومعاينة المسار المتعثر لمشاركة المرأة في المجال السياسي، يُظهر إلى حد كبير تأثره بالشروط الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية، والثقافية المحيطة. هذه الشروط إن لم تحسن من وضعية المرأة وتعزز مكانتها داخل منظومة السلطة والمجتمع فإنها بالقياس تصبح معيقا لها. وتفرض عليها الارتهان إلى التبعية والإلحاق وتكريس التمييز على أساس الجنس.
- لكي يتعزز الانتقال إلى الديمقراطية في المغرب، من الضروري أن تتوافق الثقافة السائدة مع البنية السياسية الموجودة، أي أن يحصل نوع من الانسجام بين الذهنيات والمؤسسات، وأن تكون هناك علاقة طردية بين التمكين الاقتصادي والمعرفي والثقافي والحقوقي بالعمل السياسي، لأن هذا التأثير المتبادل سوف يكون عاملا إيجابيا نحو المشاركة السياسية الفاعلة للمرأة بالشكل الذي يخدم الاستقرار والعمل الديمقراطي.

المناقشة

صحيح أن أهداف الدولة المغربية عندما التزمت بصياغة سياسات الإشراك السياسي للمرأة عبر اتخاذها مجموعة من الإجراءات القانونية والتنظيمية والمؤسساتية وطنيا ومحليا، أرادت أن تضمن إدماج النساء في عملية صنع القرار السياسي العمومي الحكومي والتشريعي، وعيا من صانعي القرار الاستراتيجي في الدولة بمركزية دور المرأة في المراحل التأسيسية والانتقالية إلى الديمقراطية، لكن هذا الإدماج استبطن شكل المشهد السياسي والحزبي في المغرب، كما استتبع في مساره التمثلات الاجتماعية والموروث الثقافي والعقائدي والقيمي للمجتمع. الذي كرس سريان التمييز على مستوى الحقوق والتفاوت في مستوى الانخراط السياسي.

وتبعا لذلك نستطيع الجزم في القول، على أنه بالرغم من التمكين القانوني للمرأة وتعزيز مشاركتها السياسية فإن هذا التمكين، لا يسير بصورة خطية، ولم تسفر عوائده عن فاعلٍ سياسيٍ مؤثرٍ يحتل موقعا متقدما في المشاركات السياسية.

في نطاق هذا المنظور التحليلي يُجْمِع استدلالنا على أن مسارات المشاركة السياسية للمرأة في المغرب على امتدادها، لم تتحرر من التباسات العلاقة بين الرجل والمرأة المتسمة بالخضوع والتبعية، التي انعكست على قدرتها في النهوض بالثقافة السياسية في الدولة وفي تدبير الشأن العمومي والتي تفتقد إلى الفاعلية والتأثير.

لذلك يمكن التأكيد على أن انخراط المرأة في الشأن السياسي سرعان ما تحول إلى تسجيل حضور ضَمِنَهُ الدستور وكَفِلَتْهُ الإجراءات التشريعية والتنظيمية، من دون وجود استراتيجي في دواليب صنع القرار على أساس الندية الفكرية والخبرة السياسية والتدبيرية، فالنساء شبه مغيبات عن مواقع القيادة السياسة. ولعل مسارات تمثيل المرأة السياسي كناخبة ومرشحة، كشف عن

تحديات متجددة، معرفية وثقافية واقتصادية، وذاتية كذلك، تتعلق بالمرأة نفسها، التي تتحمل جزء من المسؤولية الذاتية في هزالة وفاعلية وجودها في المجال السياسي على مستوى التمثيل وعلى مستوى جوهرها.

لكن هذا لا يعني أن الحسم مع الانتقال الديمقراطي لا يقتضي تحقيق شروطه في إطار مسؤولية الدولة، وضمن مشروعها الديمقراطي والتنموي، الذي من المفترض أن يتقعَّد على الاستثمار في تعليم المرأة تعليما يتسق مع المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للتنمية المستدامة، ويعمل على تأهيلها في إطار المساواة وتكافؤ الفرص، وعلى محاربة التمييز والاقصاء الاقتصادي، والعنف الرمزي والإعلامي والسياسي والجسدي الذي يطالها.

ومؤدى ذلك، أن المقاربة القانونية على أهميتها الكبيرة، غير كافية لتعزيز مشاركة المرأة السياسية وتحقيق مبدأ المناصفة في المجال السياسي ولا حتى المقاربات الإجرائية على غرار نظام "الكوتا". صحيح أن التدابير التقنية احتوت هشاشة وضعف الموقع السياسي للمرأة وسهلت إيصالها إلى دوائر صنع السياسات العمومية، لكن المسار طويل أمام المرأة المغربية حتى تحقق المواطنة الكاملة والشاملة ثم الفاعلة، بناءا على إمكانياتها الذاتية وقدراتها الفكرية واستقلالها الاقتصادي، ما يستلزم من الدولة تخطيطا استراتيجيا شاملا ومستداما قابلا للتنفيذ، يضع المرأة في صلب مرحلة الانتقال إلى الديمقراطية بما تقتضيه من محددات ومرتكزات.

الخاتمة

كما لا يمكن إنكار جهود الدولة في ترجمة رغبتها، في تجسير الفجوة في الحقوق عبر منح النساء الكثير من المكتسبات الحقوقية لتعزيز ورعاية مشاركتها السياسية، فإن ما يشير إليه فحص الواقع الاقتصادي والمعرفي بالدرجة الأولى، لا يفسح الطريق أمام المرأة

المغربية (وعلى نحو مماثل بل وأسوأ أمام المرأة العربية) لضمان مقاربة النوع ضمن قواعد العملية السياسية.

كذلك من غير الممكن تحقيق انبثاق واعد لتغيير وضع النساء لمجرد إدماج من يمثلهن على مستوى الجنس في الأجهزة السياسية للدولة، ولا أن يساهم هذا الإدماج في القبول السياسي والاجتماعي والاقتصادي للنموذج الديمقراطي في المغرب. إلا إذا توافرت لدى المجتمع السياسي مؤسسات يمتلكون الإرادة الحقيقية لتحقيق الشروط اللازمة، لإقلاع اقتصادي وتنمية شاملة ومستدامة ترتكز مرجعيتها على منظومة تعليمية حديثة وجيدة، وتستمد ضمانتها من ربط المسؤولية بالمحاسبة في إطار القانون. حينذاك يمكن أن تكسب مجتمعاتنا مناعة جماعية ضد التمييز والعنف والإقصاء والتهميش والفساد...

الهوامش

(١) " جميع المغاربة سواء أمام القانون"

(٢) "الرجل والمرأة متساويان في التمتع بالحقوق السياسية. يحق لك مواطن ذكرا أو أنثى أن يكون ناخبا إذا كان بالغا سن الرشد ومتمتعا بحقوقه الوطنية والسياسية".

(٣) "يضمن الدستور لجميع المواطنين :

- حرية التجول وحرية الاستقرار بجميع أرجاء المملكة؛
- حرية الرأي وحرية التعبير بجميع أشكاله وحرية الاجتماع؛
- حرية تأسيس الجمعيات وحرية الانخراط في أية منظمة نقابية وسياسية حسب اختيارهم.
- ولا يمكن أن يوضع حد لممارسة هذه الحريات إلا بمقتضى القانون."

(٤) "يمكن جميع المواطنين أن يتقلدوا الوظائف والمناصب العمومية ، وهم سواء فيما يرجع للشروط المطلوبة لنيلها".

(٥) " يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها".

(٦) "حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي مضمونة. ويحدد القانون شروط ممارسة هذه الحريات.

حق الإضراب مضمون. ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسته".

(٧) " تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في :

- العلاج والعناية الصحية؛
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة؛
- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة؛
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة؛
- التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية؛
- السكن اللائق؛
- الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي؛
- ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق؛
- الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة؛
- التنمية المستدامة".

(٨) "تسهر الهيأة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المحدثة بموجب الفصل ١٩ أعلاه من هذا الدستور، بصفة خاصة، على احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في نفس الفصل المذكور، مع مراعاة الاختصاصات المسندة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان".

(9) LADBES Saadia, The role of Arab women in political decision-making, The American Journal of Human Research, Second edition, March 2021(ISSN 2694-5606), p.113.

(١٠) إكرام عدنني، الكوطا النسائية بالمغرب: هل فشلت أما الثقافة السياسية التقليدية، المعهد المغربي لتحليل السياسات. المقال متاح على الموقع الإلكتروني للمعهد:Https /mipa.institute

تاريخ الزيارة: ٣٠ يناير ٢٠٢١

(١١) صباح العمراني، المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب مساهمة تحليلية لإدماج مقاربة النوع في السياسات العمومية، إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، ص.٩٥-٩٦.

(١٢) نفس المرجع السابق الذكر، ص.٩٨-٩٩.

(13)LADBES Saadia, The role of Arab women in political decision-making , op.cit, p.١٦

(١٤) محمد المساوي، المشاركة السياسية في المغرب بين الهيمنة الذكورية ورهان الاستقلالية: الانتخابات الجماعية ل ٢٠١٥ نموذجا، مجلة العلوم القانونية، العدد السابع ٢٠١٧،ص.٢٦.

(١٥) محمد المساوي ، المشاركة السياسية في المغرب...،نفس المرجع السابق، ص. ٢٦

(١٦) هنا صوفي عبد الحي، الديمقراطية النيابية والتمثيل النسائي في الدول العربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد٢٢ ،٢٠٠٩، ص.١٢٦-١٢٧

(17) Agence Nationale de Lutte Contre l'Analphabétisme: https://www.anlca.ma/fr/lalphabetisation/lalphabetisation-en-chiffres/

(١٨) منظمة "هيومن رايت ووتش "، المغرب: قانون جديد لمحاربة العنف ضد النساء "

على الموقع الإلكتروني:/https://hrw .org/newws بتاريخ 26/ 02/ 2018

(١٩) المصطفى عيشان ،بكني الطاهر، تأنيث الفقر بالمغرب في ظل ارتفاع مؤشرات التفاوت بين الجنسين وسبل المواجهة ، مجلة العلوم القانونية العدد السابع ٢٠١٧،ص.٩٢

(٢٠) نفس المرجع السابق الذكر، ص.٩٦-٩٧

(٢١) بشير مصطفى، التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة المغاربية تقييم السياسات واستشرافها آفاق ٢٠٣٠، مجلة العلوم القانونية ،مرجع سابق، ص.٧٣.

(٢٢) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإيسكوا)، التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية، بيروت٢٠١٧ ، ص.٩-١٠.

(٢٣) عبد الجبار أحمد عبد الله، معوقات الديمقراطية في العالم الثالث، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت الطبعة الأولى ٢٠١٥، ص.١٧٥.

(٢٤) صباح العمراني، المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب مساهمة تحليلية لإدماج مقاربة النوع في السياسات العمومية، مرجع سابق الذكر، ص.١٦٥.

(٢٥) نفسه، ص.١٧١.

لائحة المراجع

أولا:الدساتير

ـ المملكة المغربية، الأمانة العامة للحكومة، الدستور طبعة ٢٠١١، مديرية المطبعة الرسمية، سلسلة "الوثائق القانونية المغربية"، الرباط ٢٠١١.

ـ المملكة المغربية، الأمانة العامة للحكومة، الدستور طبعة ١٩٩٦، المطبعة الرسمية الرباط ١٩٩٦.

ـ ظهير شريف رقم ١,٧٢,٠٦١ بتاريخ ٢٣ محرم ١٣٩٢ (١٠ مارس ١٩٧٢) بإصدار الأمر بتنفيذ دستور ١٩٧٢، الجريدة الرسمية عدد ٣٠٩٨ بتاريخ ٢٨ محرم ١٣٩٢(١٥ مارس ١٧٧٢).

ـ ظهير شريف رقم١٧٦ ,١,٧٠ بتاريخ جمادى الأولى ١٣٩٠(٩ يوليوز ١٩٧٠) بتنظيم الاستفتاء حول الدستور، الجريدة الرسمية عدد ٣٠١٠ مكرر بتاريخ ٦ جمادى الأولى ١٣٩٠(١٠ يوليوز ١٩٧٠).

ـ ظهير شريف الصادر في ١٧ رجب ١٣٨٢ الموافق ١٤ دجنبر ١٩٦٢ بتنفيذ دستور ١٩٦٢، الجريدة الرسمية عدد ٢٦١٦ مكرر بتاريخ ٢٢ رجب ١٣٨٢ (١٩ دجنبر ١٩٦٢).

ثانيا: الكتب

ـ صباح العمراني، المرأة والمشاركة السياسية بالمغرب مساهمة تحليلية لإدماج مقاربة النوع في السياسات العمومية، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء الطبعة الأولى،٢٠١٨.

ـ عبد الجبار أحمد عبد الله، معوقات الديمقراطية في العالم الثالث، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت الطبعة الأولى ٢٠١٥.

ـ محمد المساوي، المشاركة السياسية في المغرب بين الهيمنة الذكورية ورهان الاستقلالية: الانتخابات الجماعية ل ٢٠١٥ نموذجا، مجلة العلوم القانونية، العدد السابع ٢٠١٧.

ثالثا: المجلات العلمية:

ـ عبد الرحيم خالص، عزيزة الصراجي ، سعيد بوطيب، "المرأة الحركاتية" بحث في الشروط الذاتية والموضوعية لانبثاق حركة نسوية في المجتمعات المغربية (مع إشارة إلى نماذج ليبيا وتونس والمغرب، مجلة العلوم القانونية العدد السابع ٢٠١٧.

ـ هنا عبد الحي، الديمقراطية النيابية والتمثيل النسائي في الدول العربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد٢٢ ،٢٠٠٩.

رابعا:التقارير

ـ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإيسكوا)، التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية، ب يروت٢٠١٧.

خامسا:الإنترنيت

ـ إكرام عدنني، الكوتا النسائية بالمغرب: هل فشلت أما الثقافة السياسية التقليدية، المعهد المغربي لتحليل السياسات..**Https /mipa.institute**

ـ منظمة "هيومن رايت ووتش " ، المغرب: قانون جديد لمحاربة العنف ضد النساء "على الموقع الإلكتروني:**https://hrw .org/newws/2018 /02 /26**

المراجع الأجنبية:

Periodicals

- LADBES Saadia, The role of Arab women in political decision-making, The American Journal of Human Research, Second edition, March 2021(ISSN 2694-5606).

Web Sites

- Agence Nationale de Lutte Contre l'Analphabétisme: https://www.anlca.ma/fr/lalphabetisation/lalphabetisation-en-chiffres/